

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - 45

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصل الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه الطيبين الطاهرين. أما بعد
فاسأل الله سبحانه وتعالى أن يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا - 00:00:00
يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين فدرسنا اليوم ان شاء الله تعالى حول احكام سجود السهو تكلمنا في الدرس الماضي
على بعض الاحكام المتعلقة بسجود السهو وان سجود السهو - 00:00:26

سدتان قبيل السلام وان كثر السهو وان سجود السهو فسجود الصلاة كسجود الصلاة في الواجبات والمندوبات وتقدم ايضا ان سجود
السهو له اسباب واول اسباب سجود السهو ترك بعض من ابعاد الصلاة - 00:00:49
والمحصنف العلامة رحمة الله تعالى ونفعنا بعلومنه ذكر ان ابعاد الصلاة ثمانية واليوم الكلام متصل بذلك الكلام متصل بذلك فقال رحمة
الله تعالى وسميت هذه السنن ابعاطها لقربها بالجبر بالسجود من الاركان - 00:01:19

ثم ذكر السبب الثاني من اسباب سجود السهو قال ولشك فيه اي ان السبب الاول من اسباب سجود السهو هو ان يترك بعضا من افعال
الصلاه السبب الثاني ان يشك هل ترك بعضا او لا - 00:01:47

واضح؟ الشك الاول ان يتيقن انه ترك الثاني شك انثره او لا؟ تمام؟ قال ولشك فيه اي في ترك بعض مما مر اي من الاعاظ التي تقدم
ذكراها. معين ترك بعضا - 00:02:09

معينة واضح كالقنوت هل فعله ام لا؟ شك حلقة القنوت الراكب او لم يقنط فانه يسجد لالساعة تمام قال لان الاصل عدم فعله هذا
بخلاف ما لو شك هل ترك بعضا او ترك هيئة من هيئة صلاة؟ يعني شخص يصلي - 00:02:34
ترك سنة من سنن الصلاة لكن لا يدرى هذا السنة التي ركع هل هي من الابعاد او من الهيئات واضح؟ اذا كان من الابعاد
يسجد او لا يسجد - 00:03:05

يسجد اذا كمل هيئة لا يجذب هو ترك سنة لكن لا يدرى شك هل هي من الابعاد او من الهيئه؟ واضح هنا لا يسجد في هذه الحالة لا
يسجد تمام؟ ولذلك قال لك هنا ولشك فيه اي في ترك بعض مما مر معين اي بعض معين من ابعاد الصلاة. كالقنوت - 00:03:16
هل فعله ام لا؟ كالتشهد هل فعله ام لا؟ فهنا يسكت. قال لان الاصل عدم فعله. هذه قاعدة الاصل عدم ثم شرع لك في مسائل تتعلق
بترك التشهد الاول وقنوت الفجر او القنوت الراتب. هذا في الحقيقة مبحث مهم - 00:03:39

وفيه صور كثيرة انا حتى يسهل علي شرح الدرس بوقت قصير ساكتب على السبورة التشجير ساشرح على السبورة تمام ثم بعد ذلك
نقرأ من الكتاب. اولا مكتوب عليه انتبه معي - 00:04:06

التارك للتشهد الاول هو تكلم طبعا عنمن يترك التشهد الاول وعمن يترك القنوت الراتب. تكلم عن هذا وعن هذا ساقتصر هنا في
السبورة في السبورة فقط. ساقتصر على التشهد الاول حتى لا يتشتت ذهنكم. تمام؟ بعد ذلك في الكتاب - 00:04:26
نشر الامرين التارك للتشهد الاول له حالتان اما ان يكون اما ان يكون اما ان يكون اما او منفرد اما ان يكون اما او منفردا الحالة
الاولى. واما ان يكون ماذا - 00:04:55

اما ان يكون مأموما واضح؟ اما ان الامام يترك التشهد الاول او ان المنفرد يترك التشهد الاول او ان المأموم يقوم للثالثة والامام
جالس في التشهد الاول واضح؟ وكل واحد من هؤلاء له حالتان - 00:05:18

فانه اما ان يكون عامدا واما ان يكون ماذانا ناسيا يعني اما ان يكون الامام او المنفرد ترك تشهد الاول عامدا او يكون الامام او المنفرد

ترك التشهد الاول ايش - 00:05:42

ناسيا كذلك المأمور اما ان يكون عامدا واما ان يكون مادا؟ واما ان يكون ناسيا. كم صارت حالات صارت اربع حالات الامام والمنفرد اما ان يكون عامدا والعمد هذا له حالتان - 00:06:02

الحالة الاولى اما ان يتلبس بفرض ما معنى يتلبس بفرض ما هو الفرض يدخل في فرض ما هو الفرض؟ القيام اما ان يتلبس بفرض الذي هو مادا القيام واضح - 00:06:26

واما الا الا نفي الا يتلبس بفرض. يعني لا يصل الى حد القيام يعني نسي التشهد الاول لكن لم يصل الى حد القيام ها لم يصل تذكر تمام اية كذلك اذا كان ناسيا فله حالتان - 00:06:51

اذ اما ان يتلبس بفرض واما ان لا يتلبس بفرض واضح يا مشايخ؟ بعدين سنتين ماما بعدين سنتين ماما اه انتبه معي بقى التارك للشهد الاول اذا كان اماما او منفردا - 00:07:20

وتترك التشهد الاول عامدا وتلبس بفرض الذي هو مادا؟ القيام. فإنه يحرم عوده يحرم ان يعود يحرم عوده الى ماذا يحرم ان يعود الى التشهد لماذا بانه لا يقطع فرضا وهو القيام - 00:07:56

لاجل سنة وهي التشهد الاول يحرم عوده يأتي السؤال فان عاد واضح؟ يحرم عوده طيب السؤال فان عاد ما الحكم ها نقول فان عاد تفصيل اذا كان عالما عامدا بطلة - 00:08:24

صلاتهم واضح او لا يظهر هذا في الكاميرا اهوا ظهر طيب اذا كان جاهلا او ناسيا ايش لم لم تبطل واضح ولا واضح طيب اذا السورة الاولى الامام او المنفرد ترك التشهد الاول - 00:08:55

عامدا وتلبس بفرض انتصب تلبس بالقيام. ما حكم العون؟ حرام طيب عاد نقول اذا كنت عالما تمام؟ ذاكرا تمام عاما يعني صلاتك تبطل اذا كنت جاهلا او ناسيا لم تبطل صلاته - 00:09:31

تمام؟ طيب اذا لم يتلبس بفرض يعني قبل ان يصل الى حد يجزئه في القيام تمام ما حكم العود؟ ايضا يحرم العون يحرم عونه نفس الحكم من حيس تحرم العود يحرم ان يعود - 00:09:57

لكن قبل ان يصل الى القيام واضح وطبعا هذا ايش؟ عامدة قبل ان يصل الى القيام اراد ان يعود نقول يحرم العود طيب اذا عاد تبطل صلاته او لا فان عاد - 00:10:22

فان عاد لا تبطل صلاته لانه لم يصل الى فرض واضح؟ لم يصل الى فرض لكن حكم العود انه حرام واضح او لا؟ انا افضل انكم لا تكتبون يمكن ان تصور بعد ذلك في البيت تكتب مع الشاي مع العصير ممكن؟ الان الان تابع فقط - 00:10:42

تابع فقط او انا اصنع الصورة في البيت وارسل لكم في الجروب. تمام هذا اسهل هذا خمس نجوم طيب اذا كان ناسيا الامام او المنفرد ترك التشهد الاول ناسيا وتلبس بفرض - 00:11:09

وصل الى القيام نقول كذلك نفس الحكم يحرم عوده واضح ترك التشهد الاول حتى استقام. للثالثة يحرم ان تعود لانك لا تقطع لفرض وهو القيام من اجل ماذا؟ من اجل سنة يحرم عوده - 00:11:33

يعطي السؤال فان عاد ها فان عاد ما الحكم نقول نفس الكلام اذا كان عالما عامدا ايش بطنك صلاته اذا كان جاهلا او ناسيا لم لم تبطل واضح امام او منفرد ترك التشهد الاول - 00:11:58

ترك التشهد الاول ناسيا لكن قبل ان يصل الى القيام تذكر. قبل ان يصل الى القيام تذكر. واضح او لا اه ما حكم العود بالنسبة لهم؟ يعود او لا يعود؟ يندب - 00:12:36

عوده يستحب ان يعود لاحظ معي اولا هذا ناسيا ليس عامدا لم يصل الى حد القيام. ما حكم عوده مستحب يسجد للسهو ولا يسجد في السؤال هل - 00:12:58

يسجد او لا يسجد يسجد ولا يسجد تفصيل ارضي نقول اذا كان اقرب الى القيام سجد يعني اذا كان قريب من القيام سجد للسهو تمام والا ما معناه الا اي وان كان على حد سواء بين القيام او اقرب الى القعود وان لم - 00:13:22

طبعا هنا اذا كان جاعليا او ناسيلا لا تطلب صح؟ لا تبطل ويسجد للساعة ويسجد للسجود. لماذا يسجد للشمس؟ لأن عندنا قاعدة تقول كل فعل عبده يبطل الصلاة يدافع عنه سروا تسجدوا في الصلاة. كل فعل ايه؟ عبده عبده ماذا يفعل بالصلاح؟ يبطلها اذا فعلته سهوا -

00:13:59

تسجد للشعب. وهنا ايضا انتهيمنا من حالاتنا الامام كم حالة اربع حالات ثم تتفرع طيب هذا فقط يحتاج منك الى حفظ مع فهم يعني حفظ مع فهم. نعم. طيب المعمود. اه المأمون - 00:14:29

الامام جلس للتشهد الاول المأمون عامدا قام للثالثة اعمل مأجوب ومعدة عامدا الى الثالثة. اه قام عامدا للثالثة نقول لا يجب عليه العود ما دام انه قام عامدا لا يجب عليه ان يرمي - 00:15:02

واضح او لا؟ لا يجب عليه العون بل يسن له والا ما دام انه قام عامدا يمكنه ان يواصل صلاته بنفسه ويوالصل عليه بنفسه. او ينتظر الامام او ينتظر الامام ايش - 00:15:31

قائما ها ينتظر الامام قائما لاحظ معي ان هذا هذا المأمون قام وتلبس بالقيام. صح؟ القيام ما حكمه فرض وايضا متابعة الامام فرض فلذلك لا يجب عليه ان يعود هذا فرض وهذا فرض - 00:15:49

وفعله كان بقصد او بلا قصد بقصد يعني فعله كان مقصودا. اذا لا يجب عليه ان يعود. بل يسن له ان يعود فهمنا اه قام للثالثة المأمون عام للثالثة ناسيلا التشهد الاول والامام جالس - 00:16:10

قام للثالثة ناسيلا التشهد الاول والامام جالس تمام ماذا نقول له ناسيلا طبعا. نقول يجب العون لمتابعة الامام يسأل سائل يقول لماذا هنا يجب وهنا لا يجب؟ ما الفرق نقول الفرق ان هذا فعله كان عن قصد - 00:16:33

فهو تعمد القيام اما هذا فعله فعل ساه ناسي فعله لغو لم يكن عن قصد فهي من الفرق اذا هذا يجب عليه ان يعود لمتابعة الامام يجب بشرطين انتبه معي - 00:17:03

يجب عليه ان يعد لمتابعة الامام بكم شروط؟ بشرطين ما هما الشرط الاول انه لم ينوي مفارقة الامام انه لم ينوي مفارقة الامام اما اذا قام المأمون واستنتم قائما ها وكان ناسيلا يعني ترك التشهد الاول ناسيلا واستقام - 00:17:27

والامام جالس فلما استقام نوى مفارقة الامام ها نوى مفارقة الامام نقول لا يجب عليك ان تعود لا يجب عليك ان تعود. الشرط الثاني ان يعلم قبل قيام امامه ايش معنى هذا؟ انتبه معي - 00:17:59

معنى هذا بارك الله فيكم المأمون ترك التشهد الاول ناسيلا واستقام ترك التشهد الاول ناسيلا واستقام وبقي يقرأ الفاتحة في الركعة الکم؟ الثالثة ولا يعلم ان امامه فين في التشهد الاول فهو يقرأ باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم. اذا بالامام يقول الله اكبر ويقوم للثالثة - 00:18:27

اه علم متى علم انه ترك التشهد الاول؟ بعد ان قام امامه هل يرجع للتشهد الاول؟ لا لا يرجع خلاص لا يرجع للتشهد الاول - 00:18:56

متى يجب ان يرجع؟ يجب ان يرجع اذا كان امامه لا زال في حاله الجلوس للتشهد الاول. اما اذا كان امامه قد قام للثالثة فلا يجب ان يرجع فهمنا؟ اه - 00:19:11

طيب نقول يجب على المأمون الذي ترك التشهد الاول ناسيلا ان يعود لمتابعة امامه بشرطين. الشرط الاول انه لم ينوي مفارقة الامام والشرط الثاني ان يعلم قبل قيام من؟ قبل قيامهم. فان لم يع - 00:19:26

واضح؟ سؤال فان لم يع المأمون يعني مأمون ترك التشهد الاول ناسيلا واستقام للثالثة والامام جالس في التشهد الاول. ولم ينوي المفارقة وعلم انه نسي التشهد الاول واستمر قائما لم يع. ما حكم صلاته - 00:19:46

نقول فان لم يع فان لم يع عالما عامدا. ما الحكم؟ بطلة بطلة صلاته بطلت صلاته واضح وغير واضح هذا درسنا اليوم كل الذي سنقرأه اليوم يتكلم عن هذا نقرأ الان في الكتاب - 00:20:05

ونضع اصابعنا في اشرف قال العلامة الفقيه من لبالي رحمه الله تعالى رحمة واسعة انا سأقرأ المطلوب منكم ان تحددوا اي حالة

يتكلم عنها. تمام ولو نسي منفرد او امام - 00:20:38

اذا هو يتكلم هنا او هناك يتكلم هنا ولو نسي منفرد او امام بعضا كتشهد اول وهو محل الشرح في السبورة او قنوت اي قنوت الراتب وتلبس بفروض اين هذا - 00:21:07

اين يتكلم اي حالة مرة اخرى مرة قال ولو نسي الحالة رقم كم الثانية والثالثة ولو نسي منفرد انا سارقكم لكم على السبورة حتى نعرف. هذه واحد هذه اتنين هذه ثلاثة هذه اربعة - 00:21:34

تمام اه انتبه معي قال ولو نسي منفرد او امام بعضا كتشهد اول او قنوت وتلبس بالفرح. على محكم؟ ثلاثة. ما معنى النبي بس الفرق ما هو الفرق اما قيام واما بالنسبة للتشهد القيام. بالنسبة للقنوط اذا ترك - 00:22:00

محمود ما هو الفرق؟ السجود. صح؟ السجود. اعظم من قيام او سجود لم يجز له العبد اليه يعني ما حكم العود؟ حرام انظر ماذا تركنا؟ يحكم العون يحكم العون فان عاد له بعد انتصاره آآ بعد انتصاره هذا التفسير لقوله تلبس - 00:22:31

ما معنى تلبس القلب؟ هذا في حالة ترك التشهد الاول منتصر. طيب وفي حالة ترك الغموض ماذا سنعمل قال فان عاد له بعد انتصار او وضع جبهته عاما عالما بتحريمه بطلت صلاته. اين هذا؟ موجود في السبورة - 00:23:01

موجود لماذا بطلت صلاته؟ ما التعليل قال لقطعه فرضا بمنفسي. ما هو الفرق القيام قطعه لاجل ماذا قطعه لاجل التشهد وهو نفسه فهمنا قال لا ما معنى لا اي لا تبطل صلاتك - 00:23:29

لا ان عاد له جاهلا بتحريمه لا ان عاد له لماذا بالتشهد الاول جاهلا بتحريمه وان كان مخالطا لنا بان هذا مما يخفى على العوام يعني يكون جاهلا حتى وان كان يخالط اهل العلم - 00:23:54

لان هذه المسألة تخفي على العوام قال لا اين تبطل صلاته ان عاد له جاهلا بتحريمه وكذا ناسيا انه فيها انه في الصلة او نقول وكذا ناسيا لحكم المسألة درس المسألة في فتح معين لكن وقت الصلة نسي المسألة - 00:24:21

واضح او لا نفس الامر قال وكذا ناسيا انه فيها. لماذا لا تقتل؟ ما التعريف؟ اراد بعذرها. لا تضر طيب ترك التشهد الاول اه تمام ترك التشهد الاول وقام ثم - 00:24:49

عندما قال عاد جاهلا او ناسيا عاد جاهلا او ناسيا ايواه تبطل صلاته قلنا ما الحكم تبطل او لا تبطل لا تبطل. طيب عندما عاد وهو يقرأ التشهد الاول الذي عاد له تذكر انه لا يجوز له ان يعود - 00:25:18

يكمل التشهد الاول او يقوم مباشرة فهمنا؟ السؤال عندما عاد هو لا يجوز ان يعود لكنه نسي المسألة فعاد للتشهد الاول يقرأ التحية المباركات والصلوات الطيبة تذكر المسألة يقطع التشهد الاول ويقوم او يكمل التشهد الاول؟ نقول يقوم مباشرة يقطع. انظر ماذا قال - 00:25:43

قال ويلزمه العدو اي ويلزمه العود للقيام عند تعلمه او تذكره عند تعلمه او تذكره فهن او لا تعلمه يعني واحد بجانبه. واحد رآه فعل هذا قال له لا لا يجوز لك ان تعود - 00:26:06

لابد ان تقوم اه تعلم المسألة قام مباشرة. مثلا مثلا يعني قال لكن يسجد لسانه. هنا يعني السؤال يسجد للساعة ولا يسجد للساعة لزيادة قعود لانه زاد قعودا او اعتدال هذا في القنوت - 00:26:28

في غير محله تمام ثم قال ولا ما معنى ولاء اي ولا تبطروا صلاتكم ولا تبطروا صلاتهم. الامن الكلام السابق هذا كله في الحالة دي رقم كم ثالثا ثم قال ولا ان عاد مأمورا فلا تبطروا صلاته اذا انتصب او سجد وحده سهوا - 00:26:50

اه المأمور اه نرقم هنا ايضا هذه رقم خمسة وهذه رقم ستة. الان سيعتذر على اي حال انتبه معي قال ولئن عاد يعني ولا تبطروا صلاته ان عاد معموما فلا تبطروا صلاته اذا انتصب - 00:27:24

وتترك التشهد الاول او سجد وحده اي وترك القنوت سهوا. اذا هو يتكلم على السورة الخامسة او السادسة السادسة قال لا تبطل صلاته بل عليه اي المأمور الناسي السادسة ها مأمور الناسي - 00:27:49

بل عليه عود ما معنى عليه يجب ولذلك انظر ماذا قال بل عليه عود لوجوب متابعة الامام يعني هذا العود ما حكمه وعجب قال

لوجوب متابعة الامام فان لم يعد - 00:28:11

بطلت صلاته انظر اخر سطر فان لم يعد ما حكم صلاته بطلت. قال فان لم يعد بطلت صلاته لكن بشرط ايش في الشرط ان لم ينوي المفارقة مفهومه انه اذا نوى المفارقة - 00:28:32

فلا تبطلوا صلاتكم وهذا الشرط موجود عندك. هذا الشرط الاول ان لم ينوي المفارقة تمام انظر ماذا قال قال اما اذا تعمد ذلك اما اذا تعمد من هذا الذي تعمد - 00:28:56

المأموم. تقدير الكلام اما اذا تعمد المأموم ترك التشهد الاول ها اما اذا تعمد المعموم ترك التشهد الاول او ترك القنوت الراتب فلا يلزمها العول لا يجب عليه العون بل يسن له - 00:29:15

اي حالة هذه رقم خمسة واضح؟ قال اما اذا تعمد ذلك فلا يلزمها العون بل يسن له. كما ادارة ركع مثلا قبل امامه نفترض ان المأموم تعمد ان يركع قبل الامام. هل يجب عليه ان يعود؟ للقيام؟ فهي شيء - 00:29:40

واضح؟ وهذه المسألة مثلها لو تعمد المأموم ترك التشهد الاول فلا يجب عليه ماذا فلا يجب عليه ان يعود قال اما اذا تعمد ذلك فلا يلزمها العود بل يسن له - 00:30:07

اما اذا ركع مثلا قبل امامه فان ثم قال ولو لم يعلم الساهي اي ولو لم يعلم المأموم الذي ترك التشهد الاول سهوا لم يعلم انه سهى حتى قام امامه - 00:30:26

من التشهد الاول لم يعد واضح؟ يشير الى اي شيء الى الشرط الثاني في الحالة السادسة على السبورة واضح يا مشايخ واضحة ولا اه اذا نقول المأموم له حالتان اما انه يترك التشهد الاول عامدا - 00:30:52

فهذا لا يجب عليه العود بل يسن له. واما ان يترك التشهد الاول ناسيا فهذا يجب عليه ان يعود بشرطين الشرط الاول اذا لم ينوي المفارقة والشق الثاني ما هو - 00:31:18

اما علم قبل قيام امامه فهمنا؟ فان لم يعد وقد وجب عليه العون بطلت صلاته اذا كان عالما عمد اذا الان ذكر لناكم حالة ده كان لنا الحالة الاولى عفوا ذكر لنا الحالة الثالثة والحالة الخامسة والحالة السادسة. صحي؟ جيد - 00:31:37

الان في مسألة زائدة انتبه معي هذه المسألة مهمة تفريع على تفريع نفترض ان مأموم جلس امامه للشهد الاول وقام هو للثالثة لم يتشهد التشهد الاول لم يتشاهدو التشهد الاول - 00:32:06

نقول له يجب عليك ان تعود اذا لم تنوی المفارقة يجب عليك ان تعود اذا علمت واماكم ما زال جالسا يجب عليك ان تعود. صحي؟ طيب مشات داروين قام ترك التشهد الاول وانتصب للثالثة - 00:32:35

وبدأ يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين اذ بالامام يقول الله اكبر ويقوم للثالثة. علم. متنى علم بعدما قام الامام صحي بعد ما قام الامام اوه كيف يفعل الان يجلس؟ لا ما عاد يجلس الان - 00:32:54

طيب هو قدقرأ نصف الفاتحة وصل الى اياك نعبد واياك نستعين. نقول له ما قرأته قبل قيام امامك لا يعتد به اعد الفاتحة من اولها فهمنا او لا ما قرأته قبل ان يقوم امامك هذا لا يعتد به - 00:33:15

اعد قراءة الفاتحة من اولها ولذلك انظر ماذا قال انا البغوي ولم يحسب له ولم يحسب عندكم له او لا؟ ما في له ها؟ ولم يحسب ما قرأه قبل قيامه - 00:33:40

علم ولم يحسب ما قرأه المأموم قبل قيامه اي قبل قيام امامه فما قرأه الاستاذ داروين قبل ان يقوم امامه لا يحسب له ايش العمل؟ يعيد قراءة ما قرأه من اوله - 00:34:00

فانها مشايخ قال البغوي ولم يحسب ما قرעה قبل قيامه وتبعده وتبعده الشيخ زكريا شيخ الاسلام زكريا الانصاري ابواه قال شيخنا في شرح المنهاج. ما شيخه اه العلامة بن حجر احسنتم العلامة بن حجر - 00:34:25

ابواه قال شيخنا هذا من قوله قال شيخنا الى قوله انتهى وقفتم عليه وبعده قال القاضي وقفتم عليه بعده وخرج بقوله تمام؟ ساقرأ هنا وخرج بقوله بعدين ارجع الى وقال شيخنا - 00:34:56

لان خرج بقوله منصل بدرسنا هذا وخرج بقوله وتلبس بفرض اين قال وتلبس بفرد اين قالوا وتلبس بفرق؟ انا عندي قبل صفحتين
نعم هنا قال ولو نسي منفرد او امام - 00:35:16

في السطر الاول الذي قرأناه اليوم بعضاً كتشهد اول وتلبس بفرض شوف فين هذا قوله وخرج بقوله تلبس الفرد يعودوا على ذلك
وذلك يعني هذا لا بد عندما تقرأ الكتاب تكون مستوعب لما تقرأ - 00:35:38

وخرج بقوله وتلبس بفرض الذي قاله قبل صفحة او صفحتين. تمام؟ ايوا. قال وخرج بقوله وتلبس بفرط ما اذا لم يتلبس به غير
مأمور. اين هذا وخرج بقوله وتلبس بفرط - 00:35:56
ما اذا مائدة لم يتلبس به غير مأمور. اين هذا؟ اي حالة الرابع انظر ماذا قال وخرج بقوله وتلبس بفرض ما اذا لم يتلبس به غير مأمور
فيعود الناس ندبا. الرابع - 00:36:18

احسنت فيعود الناس اذا هذه الحالة في الناس الذي لم يتلبس بفرق ما حكم العود بالنسبة له يستحب قال وخرج بقولي وتلبس
بفرض ما اذا لم يتلبس به غير مأمور - 00:36:45
فيعود الناس ندبا قبل الانتصار. انظر قبل الانتصار لم يتلبس بفرط. او وضع الجبهة هذا بالنسبة للقنوط يعني تذكر قبل ان يضع
الجبهة في السجون قبل ان يتم وضع اعضاء السجود - 00:37:06

قال ويسجد للسهو. متى يسجد للسهو؟ في كل الحالات او في تفصيل بتفصيل متى يسجد الانسان؟ قال ان قارب القيام ان كان في
سورة التشهد او بلغ حد الركوع في سورة ترك القنوت - 00:37:24
واضح ولا مشايخ اه هادي الحالة الرابعة ثم قال ولو تعمد غير مأمور تركه ترك ماذا ترك البعض الذي هو التشهد الاول او القنوت
الراتب. ولو تعمد غير مأمور تركه اي حالة هذه - 00:37:42

ها؟ تعمد تعمد غير مأمور تركه فعاد اليه عالما عاماً بطلت صلاته ليس خمسة ولو تعمد غير مأمور غير مأمور تمام تعمد غير مأمور
تركه فعاد عالما عاماً بطلت صلاته ان قارب القيام - 00:38:10
او بلغ ما مر اين هذا على اولى الحالة الاولى. الحالة الاولى. تمام. ايوة قال بخلاف المأمور اي فانه لا تبطل لا تبطل صلاته. اذا هو اتي
على الحالات كلها - 00:38:39

اتى على الحالات كلها لكن رتبتها لك بهذا الترتيب الذي امامك على فهمنا؟ دار السهوه هو سهل فقط يحتاج الى تصور تتصور
المعلومات ترتب طيب يا مشايخ نعود الان الى قوله قال شيخنا في التحفة - 00:39:01
المسألة التي سيدكرها الان تتعلق بمسألة ترك القنوت الراتبة فعندنا امام ومأمور الامام يقتن القنوت الراكب. المأمور تجد اليمان في
القنوت والمأمور ماذا؟ في السجود. تمام قال وبذلك يعلم ان من سجد سهوها - 00:39:28

او جهلاً وامامه في القنوت لا يعتد بما فعله. او ما معنى لا يعتد بما فعله معى قبل قليل قلت لك ترك التشهد الاول وهو مأمور
واستقام نسي التشهد الاول واستقام - 00:40:02

الامام قرأ التشهد الاول وقام. ما قرأه الاستاذ داروين قبل الامام يعتد به او لا يعتد به؟ لا يعتد به. احسنتم. طيب سورة ثانية. الان
انتبه معى الامام قانت المأمور ساجد سهوها - 00:40:28

هل يعتد بهذا السجود المهوء ولا يعتد لا يعتد به؟ ما معنى لا يعتد به؟ اي انه يجب على المأمور هذا ان يعود للقيام للاعتدال ليسجد
مرة اخرى واضح بان نزوله الاول لما نزل للسجود - 00:40:48

هذا غير معتمد به فعليه ان يعود للقيام عفواً للاعتدال يعده للاعتدال ليسجد مرة ثانية فهمنا مشايخنا اولى واضح مرة اخرى انظر ماذا
قال وبذلك اي وبالمسألة التي تقررت في انه لا يعتد بما قرأه قبل قليل قيام امامه - 00:41:09

وبذلك ايوة بكلام البغوي السابق يعلم ان من سجد سهوها او جهلاً وامامه في القنوت لا يعتد له بما فعل فيلزم ماذا يلزم ايش قلنا
يلزم العود للاعتدال يلزم ان يعود لماذا - 00:41:38

للاعتدال يلزم ان يعود للاعتدال. طيب انتبه معى اين اكتب؟ ساكتب هنا سجد سهوها وامامه اين امامه في القنوط صح ماذا يلزم

ماذا يلزم له حالتان الحالة الاولى الان المأمور في السجود والامام - 00:42:04

في القنوت. الحالة الاولى ان المأمور ان المأمور ينوي مفارقة الامام خلاص ينوي انه يصلي يكمل صلاته لوحده. يفارق الامام الحالة الاولى. والحالة الثانية ان المأمور لا ينوي مفارقة الامام - 00:42:41

يقول لك العلامة بن حجر اذا المأمور ينوي مفارقة الامام يجب ان يعود هنا يجب ان يعود للاعتدال هذا متى؟ اذا نوى مفارقة الامام يجب ان يعود لماذا للاعتدال. انظر ماذا قال - 00:43:10

قالوا بذلك يعلم ان من سجد سهوا او جهلا وامامه في القنوت لا يعتد له بما فعله فيلزمه العود للاعتدال وان فارق الامام ما معنى وان فارق الامام؟ يعني وان نوى المفارقة يلزمته ان يعود للاعتدال - 00:43:34

لماذا قلت هذا الكلام لماذا يلزمته ان يعود للاعتدال؟ مع انه نوى مفارقة الامام لماذا قال اخذا من مسألة اخرى انظر كيف يربط الفروع الفقهية بعضها بعض ويأخذ الحكم من بعضها البعض. قال اخذا من قولهم - 00:43:57

اه فرع فقهيا اخر ما هو هذا الفرع؟ قال لو ان المسبوق من المسبوق الذي ما زالت عليه صلاة صحيحة لو ان المسبوق ظن ان امامه سلم ايش يعلم يقوم بباقي الصلاة التي عليه صحيحة - 00:44:15

لو ان المسبوق ظن ان امامه سلم ظن في الحقيقة لم يسلم لكن سمع صوتا ظنه سلام الامام لو ان المسبوق ظن ان امامه سلم فقام ليأتي بباقي صلاته - 00:44:39

وبعد ان قام ليأتي بباقي صلاته تبين له ان الامام ما زال في الصلاة وانه لا يسلم ماذا يجب عليه المسبوق يجب عليه ان يعود حتى لو سلم الامام يجب عليه ان يعود - 00:44:54

حتى لو سلم الامام يجب عليه ان ان يعود. فقيامه الاول الذي كان قبل سلام امامه لا يعتد به واضح؟ وهذه المسألة نفس الكلام. الذي نزل للسجود لا يعتد بنزوله للسجود ما دام امامه - 00:45:14

يا قنوت حتى وان نوى المفارقة. واضح؟ انظر ماذا قال. مرة اخرى قال وبذلك يعلم ان من سجد سهوا او جهلا وامامه في القنوت لا يعتد في القنوت لا يعتد له بما فعله - 00:45:39

فيلزمته العود للاعتدال. وان فارق الامام. اخذا من قولهم لو ظن هذا من الذي ظنه ظنه المسبوق؟ المسبوق؟ الفاعل ولو قال اخذا من قولهم لو ظن اي المسبوق - 00:46:01

سلام الامام فقام ثم علم في قيامه انه لم يسلم لزمه القبول ليقوم منه ولا يسقط عنه القعود بنية مفارقة. يعني لا يقول انا نويت المفارقة خلاص لا اقعد نقول لا يسقط القعود - 00:46:21

لابد ان تقدر واضح؟ لانك قمت قبل سلام الامام قال وان جازت اي وان جازت نية المفارقة. لان قيامه اي لان قيامه قبل سلام امامه وقع لغوا. ومن ثم لو اتم جاهلا يعني ما علم اكمل هو قام قبل سلام امامه اكمل - 00:46:42

جاهلا فان ما يفعله يعتبر له قراءة الفاتحة قام قبل سلام امامه المسبوق. قرأ الفاتحة ركع نقول قراءتك لفاتحة. ركوعك هذا يعتبر لغوا. لغوا لا يعتد به تمام قال ومن ثم لو اتم جاهلا لغى ما اتى به فيعيده ويسبح للسهو - 00:47:11

واضح هذا كله برأك الله فيكم اذا ايش نوى المفارقة طيب اذا لم ينوي المفارقة اه واضح السؤال؟ اذا يعني صورة المسألة مرة اخرى سورة المسألة المأمور سجد والامام يقنت - 00:47:39

ولم ينوي المأمور مفارقة هل يرجع او لا يرجع واضح او لا مع مو سجد والامام قانت والمأمور لم ينوي المفارقة تذكر المأمور هل يرجع او لا يرجع؟ نقول له كم حالات - 00:48:03

له ثلاث حالات اما ان المأمور يتذكر نقول الحالة الاولى تذكر والامام في القنوت هذى الحالة الاولى الحالة الثانية تذكر والامام في السجدة الاولى هذى الحالة الثانية. الحالة الثالثة تذكر والامام - 00:48:22

بعد السجدة الاولى. كم حالة هذه ثلاثة حالات نقول للمأمور اذا تذكرته الامام لا زال في القنوت تعود الى القنوت نقول للمأمور اذا تذكرت والامام في السجدة الاولى - 00:48:50

تقوم ثم تتبعه في السجود نقول للمأمور اذا تذكرت والامام قد تجاوز السجدة الاولى فانك تأتي بما فاتك؟ واضح ثم تأتي بر克عة في اخر صلاتك ثم تأتي بركعة في اخر صلاتك. كم صارت حالك - [00:49:11](#)

ثلاث حالات انظر ماذا قال وفيما اذا لم يفارقه ان تذكر او علم وامامه في القنوت فواضح انه يعود اليه. هنا. تمام قال او الحالة الثانية. وهو في السجدة الاولى عاد للاعتدال وسجد مع الامام. هنا - [00:49:37](#)

او الحالة الثالثة فيما اي او والامام فيما بعدها اي فيما بعد ايـش السجدة الاولى فالذـي يـظهر انه يتـابـعـهـ ويـأتـيـ برـكـعـةـ بعد سـلامـ اـمامـهـ واضح يا مشايخ واضح حفظكم الله - [00:50:06](#)

ايـوةـ اـتـضـحـتـ المسـأـلـةـ اذاـ باـخـتـصـارـ نـعـيـدـ المسـأـلـةـ نـقـولـ انـ المـأـمـورـ اذاـ سـجـدـ والـامـامـ فيـ القـنـوتـ سـهـوـاـ اوـ جـهـلـاـ فـاـمـاـ انـ يـنـوـيـ المـفـارـقـةـ اوـ لـاـ يـنـوـيـ المـفـارـقـةـ فـاـنـهـ المـفـارـقـةـ لـزـمـهـ انـ يـعـودـ اـلـىـ الـاعـتـدـالـ - [00:50:28](#)

وانـ لمـ يـنـوـيـ المـفـارـقـةـ نـنـظـرـ اـذـاـ كـانـ اـمـامـهـ لـاـ زـالـ فـيـ القـنـوتـ عـلـيـهـ انـ يـعـودـ فـيـقـنـطـ مـعـهـ انـ كـانـ اـمـامـهـ فـيـ السـجـدـةـ اـلـوـلـىـ عـلـيـهـ انـ يـعـودـ للـقـنـوتـ لـلـاعـتـدـالـ ثـمـ يـدـرـكـهـ فـيـ السـجـدـةـ اـلـوـلـىـ.ـ انـ كـانـ اـمـامـهـ فـيـماـ بـعـدـ السـجـدـةـ اـلـوـلـىـ - [00:50:54](#)

نـقـولـ يـتـبـعـ اـمـامـهـ وـيـأـتـيـ برـكـعـةـ فـيـ اـخـرـ صـلـاتـهـ وـاـضـحـ انـ شـاءـ اللـهـ ثـمـ قـالـ اـخـرـ شـيـءـ قـالـ القـاضـيـ هـذـاـ الشـافـعـيـةـ اـذـاـ قـالـوـاـ فـيـ كـتـبـ الـفـقـهـ قـالـ القـاضـيـ يـقـصـدـوـنـ مـنـ - [00:51:13](#)

قـاضـيـ مـنـ قـاضـيـ حـسـينـ القـاضـيـ حـسـينـ.ـ القـاضـيـ حـسـينـ بـنـ مـحـمـدـ تـقـرـيـبـاـ القـاضـيـ حـسـينـ القـاضـيـ حـسـينـ تـوـفـيـ سـنـةـ سـتـ مـئـةـ لـاـ لـيـسـ سـتـ مـئـةـ أـرـبـعـ مـئـةـ وـاـثـنـيـنـ وـسـتـيـنـ أـرـبـعـ مـئـةـ وـاـثـنـيـنـ وـسـتـيـنـ.ـ نـعـمـ - [00:51:34](#)

قـالـ القـاضـيـ مـاـذـاـ قـالـ قـالـ القـاضـيـ وـمـاـ لـاـ خـلـافـ فـيـ قـوـلـهـ وـمـاـ لـاـ خـلـافـ فـيـ قـوـلـهـ لـوـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ السـجـدـةـ اـلـوـلـىـ قـبـلـ اـمـامـهـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ قـدـ تـحـصـلـ اـحـيـاـنـاـ - [00:51:59](#)

لـوـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ السـجـدـةـ اـلـوـلـىـ قـبـلـ اـمـامـهـ ظـاـنـاـ اـنـ رـفـعـ.ـ يـعـنـيـ هـوـ يـظـنـ اـنـ اـمـامـهـ قـدـ رـفـعـ فـرـفـعـ رـأـسـهـ تـمـامـ؟ـ قـالـ لـوـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ السـجـدـةـ اـلـوـلـىـ - [00:52:23](#)

رـفـعـ وـاتـيـ بـالـثـانـيـةـ مـنـ الـذـيـ سـجـدـ سـجـدـةـ الثـانـيـةـ الـمـأـمـورـ.ـ الـمـأـمـورـ يـظـنـ اـنـ اـمـامـهـ قـدـ رـفـعـ.ـ لـكـنـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ اـنـ الـاـمـامـ مـاـ زـالـ فـيـ السـجـدـةـ اـلـوـلـىـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ الـاـمـامـ لـاـ زـالـ فـيـ السـجـدـةـ اـلـوـلـىـ.ـ تـمـامـ.ـ فـالـمـأـمـورـ رـفـعـ رـأـسـهـ يـظـنـ اـنـ اـمـامـهـ قـدـ رـفـعـ وـسـجـدـ السـجـدـةـ الثـانـيـةـ.ـ اـذـاـ يـكـوـنـ الـمـأـمـورـ هـذـهـ يـشـفـعـ عـنـ - [00:52:46](#)

سـبـقـ اـمـامـهـ بـشـيـئـيـنـ سـبـقـ اـمـامـهـ بـجـلوـسـ بـيـنـ السـجـدـتـيـنـ وـبـالـسـجـدـةـ الثـانـيـةـ صـحـ؟ـ قـالـ وـمـاـ لـاـ خـلـافـ فـيـ قـوـلـهـ لـوـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ السـجـدـةـ اـلـوـلـىـ قـبـلـ اـمـامـهـ ظـاـنـاـ اـنـ رـفـعـ وـاتـيـ بـالـثـانـيـةـ - [00:53:10](#)

ظـاـنـاـ اـنـ الـاـمـامـ فـيـهـاـ ثـمـ بـاـنـ لـهـ ثـمـ بـاـنـ لـلـمـأـمـورـ اـهـ اـيـ اـنـ الـاـمـامـ فـيـ اـلـوـلـىـ لـمـ يـحـسـبـ لـهـ جـلوـسـ بـيـنـ السـجـدـتـيـنـ.ـ لـاـ يـعـتـدـ بـهـ وـلـاـ سـجـدـتـهـ وـلـاـ سـجـدـتـهـ الثـانـيـةـ.ـ لـمـاـذـاـ لـاـ يـحـسـبـ لـهـ - [00:53:30](#)

وـقـعـتـ لـغـواـ وـقـعـتـ قـبـلـ الـاـيـمـانـ فـلـاـ يـحـسـبـ لـهـ جـلوـسـ بـيـنـ السـجـدـتـيـنـ وـلـاـ سـجـدـتـهـ الثـانـيـةـ وـيـتـابـعـ الـاـمـامـ فـاـنـ لـمـ يـعـلـمـ بـذـلـكـ اـيـ لـمـ يـعـلـمـ اـنـ اـمـامـهـ لـاـ زـالـ فـيـ السـجـدـةـ اـلـوـلـىـ - [00:53:53](#)

اـلـاـ الـاـمـامـ قـائـمـ بـعـدـ اـسـتـقـامـ الـاـمـامـ اوـ جـالـسـ اـتـىـ بـرـكـعـةـ فـيـ اـخـرـ صـلـاتـهـ اـتـىـ بـرـكـعـةـ بـعـدـ سـلامـ اـمـامـهـ وـاـضـحـ اوـ لـاـ الـذـيـ يـرـيدـ اـنـ يـقـولـ لـكـ منـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ - [00:54:18](#)

اـنـ فـيـ هـذـهـ السـوـرـةـ لـاـ يـعـتـدـ الـمـأـمـورـ بـمـاـ فـعـلـهـ قـبـلـ الـاـمـامـ مـنـ جـلوـسـ بـيـنـ السـجـدـتـيـنـ وـمـنـ سـجـدـتـهـ الثـانـيـةـ لـاـ يـحـتـجـ بـذـلـكـ بـلـ يـقـعـ ذـلـكـ بـلـ يـقـعـ ذـلـكـ لـغـواـ.ـ وـاـضـحـ اوـ لـاـ؟ـ اـيـاـ.ـ ثـمـ قـالـ وـخـرـجـ بـقـوـلـهـ وـتـلـبـسـ وـتـلـبـسـ بـفـرـظـ - [00:54:35](#)

مـاـذـاـ لـمـ يـتـلـبـسـ بـهـ غـيـرـ الـمـأـمـورـ اـلـىـ اـخـرـ مـاـ قـالـ مـاـقـدـ شـرـحـنـاـ لـكـمـ قـبـلـ قـلـيلـ نـكـتـيـ بـهـذـاـ الـقـدـرـ يـكـفـيـ بـهـذـاـ الـيـوـمـ تـمـامـ مـنـ هـنـاـ تـعـلـمـ لـمـاـذـاـ يـقـولـ فـقـهـاءـ الشـافـعـيـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ - [00:54:57](#)

اـنـ الـذـيـ يـقـدـمـ فـيـ اـمـامـةـ الـصـلـاتـةـ هـوـ الـفـقـهـ وـلـيـسـ الـاـقـرـبـ لـمـتـلـهـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ يـقـدـمـ الـفـقـهـ وـاـضـحـ نـكـتـيـ بـهـاـ بـالـقـدـرـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ وـصـلـ اللـهـ وـسـلـمـ وـبـارـكـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ وـالـلـهـ وـصـحـبـهـ اـجـمـعـيـنـ.ـ السـلـامـ عـلـيـكـمـ - [00:55:22](#)

